

المملكة المغربية
وزارة الثقافة والاتصال
قطاع الثقافة

طلبات عروض مشاريع

دعم النشر والكتاب

2019

دفتر التحملات

2019

تقديم

3

في إطار استراتيجياتها لدعم الصناعات الثقافية والإبداعية، تواصل وزارة الثقافة والاتصال سياستها الرامية إلى دعم قطاع النشر والكتاب عبر آلية يستفيد منها الكتاب والناشرون ومكتبات البيع والجمعيات والمقاولات الثقافية، في شكل طلبات عروض مشاريع يتم تطويرها سنويا بناء على التقييم المنتظم واستجابة لانتظارات القطاع .

وفي هذه السنة، يشمل دعم النشر والكتاب المجالات التالية: نشر الكتاب، نشر المجلات الثقافية، المشاركة في المعارض الوطنية والدولية للكتاب، إحداث وتحديث وتنشيط مكتبات البيع، والنشر الخاص بالأشخاص المعاقين بصريا، التحسيس بالقراءة وإقامة لمؤلفين.

وتروم وزارة الثقافة والاتصال، عبر هذه الآلية، الإسهام في رفع مستوى المهنية في مجال الكتاب والنشر الذي يتوفر على الكثير من المؤهلات، خصوصا ما يشهده من إنتاج غني ومتنوع، وما يتميز به من قاعدة كتاب وقراء ودور نشر ومكتبات، وجب تشجيعها ودعمها، من أجل تحقيق انتظام في النشر وجودة في التأليف، وتطوير الإبداع وإشعاعه، مع التطلع إلى تقريب الكتاب من الجمهور الواسع عبر التحسيس بأهمية القراءة والتشجيع على الإقبال عليها.

المجالات المستهدفة:

- نشر الكتاب
- نشر المجالات الثقافية؛
- النشر الخاص بالأشخاص في وضعية إعاقة (المعاقين بصريا).
- المشاركة في معارض الكتاب الوطنية والدولية؛
- إحداث وتحديث وتنشيط مكتبات البيع
- التحسيس بالقراءة؛
- مشاركة الكتاب في إقامات المؤلفين.

الإطار القانوني:

ينظم دعم قطاع النشر والكتاب في إطار دفتر التحملات هذا وفي إطار القرار المشترك بين وزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1274.14 الصادر في 10 جمادى الأولى 1435 (12 مارس 2014) المتعلق بتحديد كيفية دعم الكتاب، كما تم تغييره وتتميمه من خلال القرار المشترك بين وزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 158.16 الصادر في 7 ربيع الآخر 1437 (18 يناير 2016)، تنفيذاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.513 الصادر في 2 رجب 1434 (13 ماي 2013) المتعلق بدعم المشاريع الثقافية والفنية، على شكل طلبات عروض مشاريع توضح من خلاله، بالإضافة إلى الأهداف والمجالات والمستفيدين والمعايير والمبالغ وطرق الصرف، طبيعة وشروط الحصول على هذا الدعم.

تعبئة الملفات :

يعد ملف طلب الدعم وتملاً استمارة ملف طلب الدعم طبقاً لمقتضيات دفتر التحملات هذا.

يحمل دفتر التحملات واستمارة ملف طلب الدعم من الموقع الإلكتروني لوزارة الثقافة والاتصال - قطاع

الثقافة:- (www.minculture.gov.ma)

إيداع الملفات:

يودع ملف طلب الدعم والاستمارة المعبأة (صحبة الوثائق المكونة لملف طلب الدعم) بالعنوان التالي:

مديرية الكتاب والخزانات والمحفوظات. وزارة الثقافة والاتصال. 17 زنقة مشليفن، أكدال، الرباط

الهاتف: 0537274032 /33/34/35/36 . الفاكس: 0537274031 /43 .

البريد الإلكتروني : livre.minculture.gov.ma

تودع الملفات حسب البرنامج التالي:

خلال الفترة ما بين: 06 مارس و 5 ابريل 2019.

لجنة دراسة طلبات العروض

تتم دراسة طلبات العروض من طرف لجنة تعينها وزارة الثقافة والاتصال، وهي تتكون من اثني عشر عضوا، من بينهم رئيس. وتتولى مديرية الكتاب والخزانات والمحفوظات بوزارة الثقافة والاتصال أعمال كتابة هذه اللجنة.

هام:

- يمكن للمرشحين لدعم المشاريع الثقافية في قطاع النشر والكتاب، الاستفادة من الدعم في مجالين فقط من مجالات قطاع النشر والكتاب.
- يجب الإدلاء بجميع الوثائق إما أصلية أو مصادق عليها.
- كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات يتعرض مرتكبها للجزاء المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة والاتصال ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الكتاب.
- تحتفظ الإدارة بالملفات المرشحة أيا كانت قرارات لجنة الدعم.
- كل ملف تنقصه إحدى الوثائق المطلوبة حسب كل مجال يعتبر لاغيا.

نشر الكتاب

الأهداف:

- دعم المشاريع الثقافية في مجال الكتاب، ومصاحبة قطاع النشر بالمغرب؛
- دعم المنشورات والكتب التي ألفها أو ترجمها أو حققها مؤلفون مغاربة؛
- تعزيز صناعة النشر والكتاب؛
- توسيع نشر المعرفة والقراءة، وجعل الكتاب في متناول الجميع.

المستفيدون:

- مقاولات النشر المغربية؛
- الجمعيات الثقافية العاملة في مجال النشر والكتاب.

أنواع مشاريع الدعم:

- الأعمال الأدبية والدراسات الأدبية والفنية واللغوية والمؤلفات المندرجة في إطار العلوم الإنسانية والاجتماعية؛
- الأعمال المترجمة من وإلى اللغة العربية أو الأمازيغية؛
- كتب أدب الأطفال والشبان؛
- الكتب الأولى للأدباء الشبان المغاربة؛
- الأعمال الموسوعية والكتب الجميلة والأعمال الكاملة للكتاب المغاربة؛
- المنشورات التي تزاوج بين الطباعات الورقية والوسائط المتعددة؛
- المنشورات والكتب الثقافية والعلمية التي تسعى من حيث موضوعاتها وحجم سحها ومستوى توزيعها إلى الوصول إلى أكبر عدد من القراء؛
- طبع وإعادة طبع نفاثس المكتبة المغربية؛
- إعادة طبع مؤلفات الكتاب المغاربة الفائزين بجائزة المغرب للكتاب وغيرها من الجوائز الوطنية والعربية والدولية.

شروط الترشح:

- التوفر على وضعية قانونية سليمة ونشاط منتظم في مجال النشر والكتاب، مع التوفر على لجان للقراءة؛
- إصدار ثلاث عناوين (3) عناوين على الأقل خلال السنة السابقة مودعة قانونيا لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية، مع مراعاة دور النشر الحديثة التأسيس التي تتوفر على الشروط المهنية المقبولة؛
- تعاقد قبلي مع مؤسسة نشر مغربية بالنسبة للجمعيات العاملة في مجال النشر والكتاب، يوضح التزامات الطرفين، وخصوصا فيما يتعلق بمسؤولية النشر وكيفية التوزيع؛

- التوفر على تعاقد مع المؤلف أو المترجم ينص على منحه، كحد أدنى 10 % من مبيعات الكتاب و50 نسخة منه، 20 نسخة بالنسبة للكتب الجميلة والكتب الموسوعية، لكل طبعة من الكتاب؛
- ضمان توزيع المنشورات، عبر التوزيع المهي أو التوزيع الذاتي، من خلال تغطية عدد مهم من نقط البيع على المستوى الوطني؛
- احترام الضوابط القانونية وأخلاقيات المهنة، وخاصة فيما يتعلق بالعقود مع المؤلفين أو المترجمين أو المحققين، أو الموزعين أو مكتبات ونقط البيع أو المكتبيين؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.
- يحدد عدد الكتب المرشحة في عشرين عنوانا فقط.

معايير الاختيار

- القيمة التاريخية بالنسبة للمؤلفات المقترح إعادة طبعها؛
- قيمة الكتاب الأصلي وأهمية ترجمته و نشره بالنسبة للكتب المترجمة؛
- شروط التعاقد مع المؤلف أو المترجم أو المحقق؛
- جهد الناشر على مستوى التوزيع والتعريف بمنشوراته؛
- الجهد المبذول على مستوى ثمن البيع للعموم؛
- حجم وقيمة المبيعات بالنسبة للمنشورات المدعمة سابقا من قبل وزارة الثقافة والاتصال؛
- تخصيص مشاريع كتب الأطفال والترجمة والكتب الأولى والكتب النسائية والكتب المكتوبة باللغة الأمازيغية أو بالتعبير الحساني باهتمام خاص.

تضع اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم

- بطاقة مفصلة حول المشروع، مع تركيبته المالية تحمل خاتم وتوقيع دار النشر أو المطبعة مع إثبات ثمن البيع المرتقب للعموم؛
- الاستمارة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة (بطاقة المعلومات)؛
- لائحة أعضاء لجنة القراءة تحمل توقيع وخاتم صاحب المشروع؛
- نسخة من نص مشروع الكتاب موضوع الترشيح وتقارير لجان القراءة (على الأقل ثلاثة أشخاص) عن كل مشروع كتاب مرشح للدعم، مع مراعاة الحالات الخاصة بالأعمال الموسوعية والكتب الجميلة؛
- الملف القانوني للمقولة أو الجمعية يتضمن الوثائق التالية :

- نسخة مصادق عليها من القانون الأساسي لدار النشر أو الجمعية؛
- نسخ من وصل الإيداع القانوني ومحضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء مكتب الجمعية مصادق عليهم؛
- نسخة مصادق عليها من السجل التجاري لدار النشر؛
- نسخة مصادق عليها من شهادة الإبراء الضريبي لدار النشر، محينة برسم السنة الجارية؛
- نسخة مصادق عليها من شهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي لدار النشر.
- نسخة مصادق عليها من العقد مع الموزع، أو لائحة نقط البيع المعتمدة في حالة التوزيع الذاتي تحمل توقيع وخاتم صاحب المشروع؛
- وثيقة تثبت التوفر على حقوق النشر؛
- وثيقة تثبت التوفر على حقوق الترجمة، بالنسبة للمكتب المقدمة في مجال الترجمة، أو إشهاد بعدم لزوم حقوق الترجمة مع ذكر الأسباب؛
- نسخة مصادق عليها من العقد المبرم مع مؤسسة النشر بالنسبة للجمعيات، يوضح التزامات الطرفين؛
- وصل الإيداع القانوني بالمكتبة الوطنية للمملكة المغربية لثلاثة عناوين على الأقل صدرت للمؤسسة، مع مراعاة بعض الحالات الخاصة بالنسبة لدور النشر الحديثة التأسيس التي تتوفر على الشروط المهنية المقبولة؛
- السير الذاتية لأعضاء لجنة القراءة والكاتب أو المترجم أو المحقق؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع مصادق عليها؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي للمؤسسة؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.
- الإدلاء بشهادة تثبت الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.

أنواع الدعم

يشمل الدعم، بالنسبة لكل الأنواع، واجبات لجن القراءة، والترجمة، والتصحيح، والتصنيف والإخراج، والتصميم والرسومات وتكاليف الطباعة. كما يهتم تكاليف شراء الحقوق، بما فيها حقوق الترجمة.

تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال وصاحب المشروع؛
- يتم إشعار صاحب المشروع مباشرة بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد في أجل لا يتعدى عشرين يوماً.
- يرفق العقد الموقع بين الوزارة وصاحب المشروع بالعقد الموقع والمصادق عليه (من الجانبين) بين مؤلف الكتاب أو مترجمه أو محققه وصاحب المشروع الذي ينص على منحهم، كحد أدنى 10% من مبيعات الكتاب و 50 نسخة منه، 20 نسخة بالنسبة للكتب الجميلة والكتب الموسوعية؛ وكذا العقد النهائي بين الجمعية صاحبة المشروع والناشر؛
- يتسلم صاحب المشروع 50% من مبلغ الدعم، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم صاحب المشروع الباقي 50% عند صدور الكتاب وبعد الإدلاء بما يلي:
 - شهادة تسليم مؤرخة من المطبعة تثبت حجم المؤلف وعدد النسخ المتفق عليها في العقد،
 - إشهاد بأداء مستحقات لجنة القراءة وعمليات التصحيح والتصميم والرسومات والترجمة وشراء الحقوق بما فيها حقوق الترجمة،
 - مع تقديم 50 نسخة من الكتاب المطبوع لوزارة الثقافة والاتصال، باستثناء الكتب الموسوعية والجميلة التي يقدم منها 30 نسخة، مع الحرص على أن تحمل كل الكتب المطبوعة رقم الإيداع القانوني.
 - تقديم وصل يثبت وضع أربع نسخ من الكتاب لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية؛
- يلتزم صاحب المشروع بوضع جملة "نشر هذا الكتاب بدعم من وزارة الثقافة والاتصال" والشعار البصري لوزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة، على كل النسخ المطبوعة، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم والمحددة من قبل الوزارة، على صفحة بيانات المؤلف وكذا على الحوامل السمعية والبصرية وعلى كل الوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالكتاب المدعم؛
- يلتزم بإثبات ثمن البيع للعموم على الصفحة الرابعة من غلافه.
- يلتزم صاحب المشروع بإخبار وزارة الثقافة والاتصال بعدد المبيعات المحققة من كل مؤلف بعد نهاية السنة الأولى من إصداره.

نشر المجالات الثقافية

الأهداف

- تعزيز صناعة نشر وترويج المجلات الثقافية؛
- تشجيع الكُتَّاب والمبدعين عبر نشر أعمالهم بالمجلات الثقافية؛
- توسيع نشر المعرفة والإبداع وجعل المجلات الثقافية في متناول الجميع؛
- مصاحبة ناشري المجلات الثقافية بهدف مساعدتهم على ضمان انتظام صدور مجلاتهم وتطوير مجال توزيعها وتداولها .

المستفيدون

- المؤسسات المغربية لنشر المجلات الثقافية؛
- الجمعيات الثقافية العاملة في مجال النشر والكتاب.

أنواع مشاريع الدعم

- المجلات المتخصصة في أدب الأطفال واليافعين؛
- المجلات المتخصصة في الأدب والنقد؛
- المجلات المتخصصة في الدراسات الفنية؛
- المجلات المتخصصة في التراث الثقافي؛
- المجلات المتخصصة في الدراسات اللغوية؛
- المجلات المتخصصة في الترجمة؛
- المجلات المتخصصة في العلوم الإنسانية والاجتماعية.

شروط الترشح

- التوفر على وضعية قانونية سليمة ونشاط منتظم في الميدان؛
- التوفر على هيئة تحرير؛
- إصدار عدد واحد على الأقل في السنة السابقة؛
- ضمان توزيع أعداد المجلة، سواء عبر التوزيع المهني أو التوزيع الذاتي من خلال تغطية عدد مهم من نقط البيع على المستوى الوطني؛
- القيام بإجراءات الإيداع القانوني لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية بشكل منتظم؛
- احترام التعاقدات مع المؤلفين والمترجمين ودور الطباعة؛

- التعاقد القبلي مع مؤسسة نشر أو مطبعة، بالنسبة للجمعيات والأشخاص الذاتيين؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.

معايير الاختيار

- الجودة الفكرية والفنية للمجلة؛
- إسهام المجلة في التعريف بالثقافة المغربية بمختلف مكوناتها وتطويرها؛
- انتظام صدور المجلة؛
- جهد الناشر أو الجمعية على مستوى التوزيع والتعريف بالمجلة؛
- حجم مبيعات الأعداد المدعمة سابقا من قبل وزارة الثقافة والاتصال؛
- احترام الالتزامات التعاقدية مع الكتاب والمترجمين؛
- احترام وضبط آليات التسيير المالي والإداري.
- تخصيص مشاريع المجالات الثقافية المكتوبة باللغة الأمازيغية أو بالتعبير الحساني باهتمام خاص.

ملحوظة:

- تضع اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم

- بطاقة مفصلة حول المشروع، مع تركيبته المالية تحمل خاتم وتوقيع دار النشر أو المطبعة؛
- الاستمارة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛
- الملف القانوني للمؤسسة أو الجمعية يتضمن الوثائق التالية:
 - القانون الأساسي للمؤسسة أو الجمعية مصادق عليه؛
 - وصل الإيداع القانوني ومحضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء مكتب الجمعية مصادق عليهم؛
 - نسخة من السجل التجاري للمؤسسة مصادق عليها؛
 - شهادة الإبراء الضريبي للمؤسسة، محينة برسم السنة الجارية؛
 - نسخة من شهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي بالنسبة للمؤسسة مصادق عليها؛
- نسخة من العدد السابق للمجلة الصادر خلال السنة الفارطة؛

- نسخة مصادق عليها من العقد مع الموزع، أو لائحة نقط البيع المعتمدة في حالة التوزيع الذاتي تحمل توقيع وخاتم صاحب المشروع؛
- نسخة من العقد المبرم مع مؤسسة النشر أو المطبعة بالنسبة للجمعيات أو الأشخاص الذاتيين، يوضح التزامات الطرفين؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع مصادق عليها؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.
- الإدلاء بشهادة تثبت الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.

مبلغ الدعم

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال نشر المجالات الثقافية في حدود 70% على الأكثر، من كلفة انجاز العدد الواحد من المجلة على ألا يتجاوز 30.000 درهم، وألا تتجاوز أعداد المجلة المدعومة أربعة أعداد في السنة.
- تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال وصاحب المشروع؛
- يتم إشعار صاحب المشروع مباشرة بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد في أجل عشرين يوماً؛
- يرفق العقد الموقع مع دار النشر أو مطبعة مغربية، الذي يحدد عدد النسخ وحجم المجلة وعدد صفحاتها، بالعقد الموقع بين وزارة الثقافة والاتصال وصاحب المشروع؛
- يتسلم صاحب المشروع 50% من مبلغ الدعم، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم صاحب المشروع الباقي 50% بعد الإدلاء بما يلي:
 - شهادة تسليم مؤرخة من المطبعة تثبت طبع العدد المدعم حسب النسخ المتفق عليها من كل عدد،
 - تقديم 50 نسخة لوزارة الثقافة والاتصال من كل عدد مدعم مطبوع يحمل رقم الإيداع القانوني والرقم الدولي المعياري للدوريات؛

- وصل يثبت وضع أربع نسخ من العدد لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية:
- يلتزم صاحب المشروع بوضع جملة " نشر هذا العدد بدعم من وزارة الثقافة والاتصال " والشعار البصري لوزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة-، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم والمحددة من قبل الوزارة، على صفحة بيانات المجلة، وكذا على الحوامل السمعية والبصرية وعلى كل الوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالمشروع المدعم؛
- يلتزم صاحب المشروع بإثبات ثمن بيع المجلة على صفحتها الأولى وإخبار وزارة الثقافة والاتصال بعدد المبيعات المحققة من كل عدد عند نهاية السنة الأولى من تاريخ إصدار المجلة.

النشر الخاص بالأشخاص المعاقين بصريا

الأهداف

- مساعدة ذوي الإعاقة البصرية لولوج ميدان المعلومات واستثمارها في التحصيل المعرفي؛
- تمكين المعاقين بصريا من القراءة والكتابة والاطلاع والبحث؛
- الاستجابة لمتطلبات الدراسة الجامعية والبحث والاطلاع لدى المعاقين بصريا؛
- سد الخصاص الحاصل في مجال نشر الكتب والمجلات الخاصة بالإعاقة البصرية؛
- إيصال الكتب المسموعة لذوي الإعاقة البصرية.

المستفيدون

- الجمعيات العاملة في مجال الإعاقة البصرية؛
- مقالات النشر المغربية.

أنواع مشاريع الدعم

- إنتاج الكتب المسموعة أو الناطقة؛
- إنتاج الكتب والوثائق المطبوعة بطريقة براي؛
- إنتاج الكتب والوثائق بحروف كبيرة.

شروط الترشح

- التوفر على تجربة في مجال النشر الخاص بالمعاقين بصريا؛
- التوفر على وضعية قانونية سليمة؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.

معايير الاختيار

- وجهة المشروع من الناحية المهنية والتخصص؛
- مضامين البرامج والمنشورات المهمة بالمجال الثقافي والفني؛
- جهود الجمعية للتعريف بأنشطتها لدى الأشخاص المعاقين بصريا؛
- عدد النسخ المرتقب طبعاها.

ملحوظة: تضع اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم

- بطاقة مفصلة حول المشروع المزمع إنجازه مع تركيبته المالية تحمل خاتم وتوقيع دار النشر أو المطبعة، مع معطيات حول مشروع الكتاب وعدد النسخ المرتقب طبعها؛
- الاستمارة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛
- نسخة من الملف القانوني للجمعية يتضمن:
 - القانون الأساسي مصادق عليه؛
 - وصل الإيداع القانوني ومحضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء مكتب الجمعية مصادق عليهم.
- نسخة مصادق عليها من العقد مع دار للنشر أو شريك مختص لإنجاز المشروع، يوضح التزامات الطرفين؛
- الملف القانوني للمقولة يتضمن الوثائق التالية:
 - القانون الأساسي مصادق عليه؛
 - نسخة من السجل التجاري مصادق عليها؛
 - شهادة الإبراء الضريبي محينة برسم السنة الجارية؛
 - نسخة من شهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي مصادق عليها.
- عقد مع الموزع، أو لائحة نقط البيع المعتمدة في حالة التوزيع الذاتي تحمل توقيع وخاتم صاحب المشروع؛
- وثيقة تثبت التوفر على حقوق إعادة نشر الكتاب بصيغته الموجهة للأشخاص في وضعية إعاقة؛
- وصل الإيداع القانوني لثلاثة عناوين على الأقل، صدرت للمؤسسة في مجال النشر الخاص بذوي الإعاقة البصرية، مع مراعاة بعض الحالات الخاصة بالنسبة لدور النشر الحديثة التأسيس التي تتوفر على الشروط المهنية المطلوبة؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع مصادق عليها؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.
- الإدلاء بشهادة تثبت الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.

مبلغ الدعم

- تحدد اللجنة مبلغ الدعم المالي المخصص لدعم مجال النشر الخاص بالأشخاص في وضعية إعاقة (المعاقين بصريا) في نسبة 70% ، على الأكثر، من الكلفة الإجمالية المخصصة لكل مشروع سواء بالنسبة لإنتاج الكتب

المسموعة أو الناطقة أو بالنسبة لإنتاج الكتب والوثائق المطبوعة بطريقة براي، أو الكتب والوثائق بحروف كبيرة، ويشمل الدعم واجبات الرقمنة والتصحيح والتصميم وشراء الحقوق والطباعة.

تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال وصاحب المشروع؛
- يتم إشعار صاحب المشروع مباشرة بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد في أجل لا يتعدى عشرين يوما؛
- يتسلم صاحب المشروع 70% من مبلغ الدعم بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم الباقي 30 % بعد إنجاز المشروع وموافاة وزارة الثقافة والاتصال بما يلي:

بالنسبة للكتب بطريقة براي والكتب المكتوبة بحروف كبيرة:

- شهادة من المطبعة تثبت حجم الكتاب وعدد النسخ التي تم سحبها وإشهاد بأداء مستحقات الرقمنة والتصحيح والتصميم وشراء الحقوق، وتقديم 30 نسخة من الكتاب المطبوع للوزارة، تحمل رقم الإيداع القانوني، ووصل بإيداع أربع نسخ لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية؛

بالنسبة للكتاب السمعي:

- تقديم 50 نسخة للوزارة، تحمل رقم الإيداع القانوني، ووصل بإيداع أربع نسخ لدى المكتبة الوطنية للمملكة المغربية؛ وشهادة من المطبعة تثبت عدد النسخ التي تم سحبها وإشهاد بأداء مستحقات التصحيح والتصميم وشراء الحقوق.

** يلتزم المستفيدون من الدعم في مجال النشر الخاص بالمعاقين بصريا بوضع جملة "صدر هذا الكتاب بدعم من وزارة الثقافة والاتصال"، والشعار البصري لوزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة- حسب المواصفات الخاصة بكل حجم والمحددة من قبل وزارة الثقافة والاتصال، على كل مطبوعاته الموجهة للتعريف به أو بأنشطته. كما

** يلتزم صاحب المشروع بإخبار وزارة الثقافة والاتصال بعدد المبيعات المحققة من كل مؤلف بعد نهاية السنة الأولى من إصداره.

المشاركة في المعارض الوطنية والدولية للكتاب

الأهداف

- تمكين مؤسسات النشر المغربية من التعريف بإنتاجها وترويجه؛
- تطوير علاقات الشراكة بين مهنيي الكتاب داخل المغرب وخارجه؛
- جعل الكتاب في متناول العموم وتوسيع نشر المعارف؛
- تشجيع مكتبات البيع المحلية على المشاركة في معارض الكتاب؛
- إتاحة تمثيلية مشرفة للكتاب المغربي باعتباره حاملا أساسيا من حوامل الثقافة المغربية.

المستفيدون

- مقاولات النشر المغربية؛
- مكتبات البيع المغربية.

أنواع مشاريع الدعم

- المشاركة في المعارض الوطنية والجهوية؛
- المشاركة في المعارض الدولية؛

○ المعارض المنتظمة، التي تشارك فيها وزارة الثقافة والاتصال سنويا، بما فيها المعارض الخمسة الأولى

التي تم تنظيمها بشكل سابق على فتح الترشح للدعم، وهي:

16	معرض الخرطوم الدولي للكتاب / السودان،	1	معرض القاهرة الدولي للكتاب/مصر،
17	الصالون الدولي للكتاب بسانتياغو / الشيلي،	2	معرض مسقط الدولي للكتاب/سلطنة عمان ،
18	معرض فرانكفورت الدولي للكتاب / ألمانيا،	3	معرض الرياض الدولي للكتاب/ السعودية،
19	الصالون الدولي للكتاب بالجزائر/ الجزائر،	4	معرض باريس الدولي للكتاب/ فرنسا،
20	معرض الشارقة الدولي للكتاب / الإمارات العربية المتحدة،	5	معرض بروكسيل / بلجيكا،
21	معرض الكويت الدولي للكتاب/ الكويت،	6	معرض ليبر الدولي للكتاب / برشلونة-مدريد /إسبانيا،
22	معرض بيروت الدولي للكتاب/ لبنان،	7	معرض جنيف الدولي للكتاب والصحافة/ سويسرا،
23	معرض بلغراد الدولي للكتاب / صربيا،	8	معرض مكتبة الاسكندرية الدولي للكتاب / مصر،
24	معرض دكار الدولي للكتاب/ السنغال،	9	معرض تونس الدولي للكتاب/تونس،
25	معرض مونتريال الدولي للكتاب / كندا،	10	معرض كيبيك الدولي للكتاب /كندا،
26	معرض براغ الدولي للكتاب/ التشيك،	11	معرض أبو ظبي الدولي للكتاب/ الإمارات العربية المتحدة،
27	معرض الدوحة الدولي للكتاب/ قطر،	12	معرض فلسطين الدولي للكتاب/ رام الله،
28	معرض جدة الدولي للكتاب / السعودية،	13	معرض أبيدجان الدولي للكتاب / ساحل العاج،
29	معرض عمان الدولي للكتاب/ الأردن،	14	معرض ياوندي الدولي للكتاب/ الكامرون،
30	معرض البحرين الدولي للكتاب / المنامة.	15	معرض بيجين (بكين) الدولي للكتاب / الصين الشعبية،

شروط الترشح

- التوفر على وضعية قانونية سليمة وممارسة النشر أو بيع وترويج الكتب كنشاط أساسي؛
- الالتزام بالتمثيل المشرف ومراعاة الضوابط الموضوعية للمشاركة في المعرض؛
- إصدار خمسة (5) عناوين على الأقل خلال السنة السابقة وضمن توزيع المنشورات بالنسبة لمقاولات النشر المغربية توزيعاً مهنياً؛
- التوفر على مقر للبيع مفتوح للعموم بالنسبة لمكتبات البيع؛
- المشاركة تكون مباشرة ولا تقبل المشاركات الغير المباشرة أو عن طريق الوكالة.
- الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.

معايير الاختيار

- أهمية المعرض من حيث الجوانب المهنية والثقافية وموقعه ضمن خريطة المعارض الوطنية أو الدولية؛
- انسجام مجال تخصص مؤسسة النشر أو مكتبة البيع مع طبيعة المعرض؛
- عدد منشورات المؤسسة خلال السنة السابقة للمعرض؛
- جهد الناشر أو مكتبة البيع على مستوى التوزيع والتعريف بالمنشورات؛
- القيمة المضافة للناشر في المشاركات السابقة؛
- احترام قانون حماية الملكية الفكرية والأدبية.
- وتضاف إلى هذه العناصر المعايير التي تفرضها قوانين المشاركة الخاصة بكل معرض دولي .
- تتخذ وزارة الثقافة والاتصال، كل التدابير الضرورية لضمان مشاركة الناشرين المغاربة بالشكل الأمثل بالنسبة للمعارض التي لم تعرف الترشيحات الكافية.

ملحوظة: تضع اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم

- بطاقة مفصلة حول المشروع، مع تركيبته المالية تحمل خاتم وتوقيع دار النشر أو المكتبة مع إثبات مساحة الرواق في حالة طلب الدعم من أجل كرائه؛
- الاستمارة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛

- الملف القانوني للمقاولة يتضمن الوثائق التالية:
 - القانون الأساسي لدار النشر مصادق عليه؛
 - نسخة من السجل التجاري لدار النشر أو مكتبة البيع مصادق عليها؛
 - شهادة الإبراء الضريبي لدار النشر أو مكتبة البيع، محينة برسم السنة الجارية؛
 - نسخة من شهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي بالنسبة لدار النشر أو مكتبة البيع مصادق عليها.
- وثيقة تبين التوفر على مقر للبيع مفتوح للعموم بالنسبة لمكتبات البيع؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع مصادق عليها؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.
- الإدلاء بشهادة تثبت الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.

مبلغ الدعم

يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال المشاركة في معارض الكتاب الوطنية والدولية حسب أهمية المعرض وقيمته، حسب ما يلي:

المعارض الدولية

- أداء تكاليف شحن الكتب ويحدد المبلغ الأقصى من طرف اللجنة؛
- أداء تكاليف سفر الناشر أو صاحب مكتبة البيع أو من يمثلها ويحدد المبلغ الأقصى من طرف اللجنة؛
- أداء تكاليف كراء الرواق ويحدد المبلغ الأقصى من طرف اللجنة، على أن لا تتجاوز مساحة الرواق الخاص المدعومة 14 م² ، أو إتاحتها كرواق مشترك من طرف وزارة الثقافة والاتصال في حالات التبادل مع المعرض الدولي للنشر والكتاب بالدار البيضاء؛
- أداء تكاليف الإقامة ويحدد المبلغ الأقصى من طرف اللجنة.

المعارض الوطنية والجهوية:

- توفير أروقة العرض وتحمل كلفة الشحن.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال وصاحب المشروع؛
- يتم إشعار صاحب المشروع مباشرة بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد في أجل لا يتعدى عشرين يوماً.

يتم صرف منحة الدعم كالتالي:

بالنسبة للمشاركة في المعارض الدولية المنتظمة:

- يتسلم صاحب المشروع (70 %) من مبلغ الدعم بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية، وبعد الإدلاء بنسخة من استمارة التسجيل بالمعرض موضوع المشاركة، موقعة ومختومة مصحوبة بلوائح الكتب المشارك بها في المعرض وكذا شهادة التخليص الجمركي في حينه،
- على أن يتسلم المبلغ الباقي (30%) بعد انتهاء المشاركة في المعرض وتقديم تقرير أدبي ومالي مشفوعاً بوثائق المشاركة التالية: (نسخة من تذكرة السفر، نسخة من فاتورة الشحن، نسخة من لوائح الكتب المشارك بها في المعرض، صور فوتوغرافية تؤرخ للمشاركة، بوليصة الشحن، نسخ من فواتير الإقامة أو ما يثبت ذلك، نسخة من جواز السفر تحمل ختم الخروج والدخول)، وذلك خلال مدة الخمسة عشر يوماً الموالية لنهاية المعرض.
- في حالة عدم وفاء صاحب المشروع المستفيد من الدعم بالالتزامات المحددة في العقد الموقع بينه وبين وزارة الثقافة والاتصال- قطاع الثقافة، تقوم هذه الأخيرة بوقف الدفعة الثانية من مبلغ الدعم إن كانت لم تؤد إليه بعد ومطالبته بإرجاع مبالغ الدفعة الأولى المؤداة لفائدته.

بالنسبة للمعارض الجهوية:

- تتحمل وزارة الثقافة والاتصال توفير أروقة العرض وتكاليف الشحن بشكل مباشر.
- تثبت مؤسسة النشر أو مكتبة البيع في المطبوعات الخاصة بالتعريف بمشاركتها في المعرض جملة "تمت المشاركة في المعرض بدعم من وزارة الثقافة والاتصال"، والشعار البصري للوزارة حسب المواصفات الخاصة بكل حجم والمحددة من قبل وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة.

إحداث وتحديث وتنشيط مكتبات البيع

الأهداف

- تحفيز أصحاب المشاريع على الاستثمار في البنيات المكتبية؛
- توسيع مجال التغطية الترايبية لمكتبات البيع؛
- تحديث مكتبات البيع الموجودة بهدف تطوير أدائها الثقافي والخدماتي؛
- الإسهام في الترويج للكتاب والتعريف بالمؤلفين .

المستفيدون

- أصحاب مشاريع إحداث مكتبات البيع؛
- أصحاب مكتبات البيع القائمة.

أنواع مشاريع الدعم

- إحداث المكتبات عن طريق تهيئة الفضاء أو توفير التجهيزات اللازمة؛
- توفير رصيد الكتب عند الإحداث؛
- التكوين والتكوين المستمر؛
- تحديث مكتبات البيع بتهيئة الفضاء وتوفير التجهيزات؛
- إنجاز برامج ثقافية لمكتبات البيع وتنظيم لقاءات مع الكتاب وتقديم وتوقيع الإصدارات الجديدة .

شروط الترشح

بالنسبة للإحداث:

- أن يكون صاحب المشروع حاصلًا على شهادة البكالوريا على الأقل؛
- أن يتوفر على مقر يستجيب لمعايير فضاء المكتبة أو على مقاربة تشاركية مع الجماعات الترابية أو أي طرف آخر، للحصول عليه؛

التوفر على برنامج لتكوين العاملين بمكتبة البيع.

بالنسبة لتحديث وتنشيط مكتبات البيع :

- التوفر على وضعية قانونية سليمة وممارسة بيع الكتب كنشاط أساسي؛

- التوفر على مقر للبيع يستجيب لمعايير فضاء المكتبة؛
- التوفر على برنامج لتكوين العاملين بمكتبة البيع؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال .

معايير الاختيار

- يستحب أن يكون صاحب المشروع حاصلًا على شهادة في إحدى مهن الكتاب؛
- التوفر على الموارد البشرية الكافية وبرنامج لتكوينها؛
- أهمية المشروع بالنسبة لمحيطه الثقافي المحلي أو الجهوي؛
- جهود صاحب المشروع على مستوى التعريف بخدماته وأنشطته؛
- التوازن المالي للمشروع؛
- جودة البرنامج الثقافي المقترح.

ملحوظة: تضع اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقًا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها

مناسبة.

ملف طلب الدعم

بالنسبة للإحداث:

- بطاقة مفصلة حول المشروع، مع تركيبته المالية تحمل خاتم وتوقيع المكتبة؛
- الاستمارة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛
- نسخة من الشهادة المحصل عليها (البكالوريا على الأقل)؛
- السيرة الذاتية لصاحب المشروع؛
- وثيقة تثبت التوفر على مقر يستجيب لمعايير فضاء المكتبة أو وجود مقاربة تشاركية مع الجماعات الترابية أو أي طرف آخر للحصول عليه، مع تحديد مساحة المكتبة؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع مصادق عليها؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.

بالنسبة للتحديث والتنشيط :

- بطاقة مفصلة حول المشروع، مع تركيبته المالية؛
- الاستمارة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛
- نسخة من الملف القانوني لمكتبة البيع يتضمن الوثائق التالية:
 - نسخة مصادق عليها من السجل التجاري؛
 - نسخة مصادق عليها من شهادة الإبراء الضريبي لمكتبة البيع برسم السنة الجارية.
- وثيقة تثبت التوفر على مقر يستجيب لمعايير فضاء المكتبة؛
- السيرة الذاتية لصاحب المشروع؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع مصادق عليها؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.
- الإدلاء بشهادة تثبت الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.

مبلغ الدعم

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال إحداث وتحديث وتنشيط مكتبات البيع في نسبة 50% ، على الأكثر، من الكلفة الإجمالية المخصصة لكل مشروع على أن لا يتجاوز 150.000 درهم بالنسبة لمشاريع إحداث مكتبات البيع، و80.000 درهم بالنسبة لتحديث مكتبات البيع الموجودة، و 30.000 درهم بالنسبة لمشاريع البرامج الثقافية لمكتبات البيع؛
 - يمكن لأصحاب المشاريع الاستفادة من الشراكات المبرمة بين وزارة الثقافة والاتصال وأطراف أخرى خصوصا الناشرين والجماعات الترابية من أجل إحداث أو تحديث أو تنشيط مكتبات البيع .
- تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال وصاحب المشروع؛
- يتم إشعار صاحب المشروع مباشرة بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد في أجل لا يتعدى عشرين يوما.

- يتسلم صاحب المشروع 50 % من مبلغ الدعم، بالنسبة لمشاريع الإحداث، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية، وبعد إثبات التوفر على مقر ؛
- يتسلم الباقي 50% بعد إثبات التوفر على الإطار القانوني لمكتبة البيع والإدلاء ببيان مفصل والفواتير والصور بالمقتنيات، سواء المكتبية منها أو الخاصة بالتجهيز، وبالعقود المبرمة مع مؤسسات التوزيع أو مؤسسات النشر، وكذا بعد معاينة جاهزية المكتبة للاشتغال من طرف مصالح وزارة الثقافة والاتصال؛
- يتسلم صاحب المشروع 50% من مبلغ الدعم، بالنسبة لمشاريع التحديث بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم الباقي 50 % بعد إنجاز العمل ومعاينته من طرف المصالح المختصة بوزارة الثقافة والاتصال وموافاة الوزارة بالوثائق والفواتير النهائية المثبتة لإنجاز المشروع؛
- يتسلم صاحب المشروع 50 % من مبلغ الدعم، بالنسبة لمشاريع إنجاز برامج ثقافية لمكتبات البيع وتنظيم لقاءات مع الكتاب وتقديم وتوقيع الإصدارات الجديدة، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم الباقي 50 % بعد إنجاز الأنشطة المنصوص عليها في المشروع وموافاة الوزارة بالتقرير والوثائق والصور التي تثبت ذلك؛

*** يلتزم المستفيدون من الدعم في مجال إحداث وتحديث وتنشيط مكتبات البيع بوضع جملة "تم إحداث أو تحديث أو تنشيط هذه المكتبة بدعم من وزارة الثقافة والاتصال" والشعار البصري لوزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة-، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم والمحددة من قبل الوزارة، على كل المطبوعات الموجهة للتعريف بالمشروع أو بالأنشطة.

القراءة والتحسيس بأهميتها

الأهداف

- التحسيس والتوعية بأهمية القراءة لدى الجمهور الواسع؛
- تثمين الإنتاج الثقافي عبر الكتاب والقراءة؛

المستفيدون

- الجمعيات العاملة في مجال تنشيط القراءة العمومية.

أنواع مشاريع الدعم

- التظاهرات واللقاءات والأنشطة المرتبطة بإنعاش القراءة؛
- الأنشطة الهادفة إلى تعزيز وترسيخ عادات القراءة؛
- تنشيط المقاهي الأدبية؛
- أنشطة القراءة العمومية من خلال قوافل القراءة.

شروط الترشح

- التوفر على وضعية قانونية سليمة ونشاط منتظم في ميدان القراءة والكتاب؛
- تنظيم خمسة أنشطة مرتبطة بالقراءة خلال السنتين السابقتين؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال؛
- التوفر على شراكات مع إحدى المديريات الجهوية التابعة لوزارة الثقافة والاتصال، بالنسبة لمشاريع قوافل القراءة وكذا بالنسبة للمشاريع المرتبطة بتنشيط المكتبات والمراكز والفضاءات الثقافية التابعة لوزارة الثقافة والاتصال.

معايير الاختيار

- مستوى ومجال تغطية المشروع محلي، جهوي، وطني؛
- قدرة صاحب المشروع على تدبيره، سواء من حيث الموارد البشرية أو تراكم التجارب السابقة؛
- ضمان استمرارية المشروع.

ملحوظة: تضع اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم

- ورقة مفصلة حول المشروع، مع تركيبته المالية تحمل خاتم وتوقيع الجمعية؛
- الاستمارة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛
- الملف القانوني للجمعية ويتضمن:
 - القانون الأساسي مصادق عليه؛
 - وصل الإيداع القانوني ومحضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء مكتب الجمعية مصادق عليهم؛
- تقرير حول خمسة أنشطة، على الأقل، مرتبطة بالقراءة خلال السنتين السابقتين، في ميدان القراءة والكتاب؛
- برنامج سنوي مفصل للأنشطة المزمع القيام بها يضمن انتظام الأنشطة خلال السنة؛
- وثيقة تثبت التوفر على شراكة مع إحدى المديرية الجهوية التابعة لوزارة الثقافة والاتصال،
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع مصادق عليها؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.
- الإدلاء بشهادة تثبت الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.

مبلغ الدعم

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لدعم مجال القراءة العمومية والتحسيس بها في نسبة 80 % ، على الأكثر، من الكلفة الإجمالية المخصصة لكل مشروع؛
- تضع وزارة الثقافة والاتصال، في إطار تعاقدية، فضاءات المكتبات والمراكز الثقافية التابعة لها رهن إشارة الجمعيات الحاصلة على الدعم؛
- كما تضع الوزارة، بالنسبة لقوافل القراءة، المكتبات المتنقلة (Biblio-Bus) رهن إشارة صاحب المشروع، في إطار تعاقدية مع المديرية الجهوية للثقافة.
- تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال وصاحب المشروع؛
 - يتم إشعار صاحب المشروع مباشرة بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد في أجل لا يتعدى عشرين يوماً.
 - يتسلم صاحب المشروع 70% من مبلغ الدعم بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
 - يتسلم الباقي 30 % بعد إتمام البرنامج المتفق عليه وموافاة وزارة الثقافة والاتصال بتقرير أدبي ومالي معزز بالوثائق والفواتير والصور المثبتة لإنجاز البرنامج الثقافي المنصوص عليه في المشروع؛
 - توافي الجمعيات المستفيدة من الدعم، وزارة الثقافة والاتصال بعد نهاية المشروع بتقرير أدبي ومالي مفصل مرفق بصور للأنشطة، بالإضافة إلى معطيات إحصائية مضبوطة حول المستفيدين من تلك الأنشطة؛
- *** يلتزم صاحب المشروع بوضع جملة "بدعم من وزارة الثقافة والاتصال"، والشعار البصري لوزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة-، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم والمحددة من قبل الوزارة ، على كل مطبوعاتها الموجهة للتعريف بها أو بأنشطتها.

مشاركة الكتاب المغاربة في إقامات المؤلفين

الأهداف

- تعميق التكوين وتبادل التجارب؛
- تشجيع ومواكبة المبدعين والكتاب؛
- تشجيع إقامات المؤلفين وتطوير مجالاتها؛
- خلق فرص للتكوين أمام المبدعين والكتاب الشباب.

المستفيدون

- الكتاب المغاربة (المكروسون والشبان)؛
- الجمعيات الثقافية؛
- أصحاب ومديرو إقامات المؤلفين.

أنواع مشاريع الدعم

- دعم مشاركة الكتاب المغاربة في إقامات المؤلفين داخل المغرب؛
- دعم المشاركة في إقامات المؤلفين بالمغرب التي تضم كتابا مغاربة وأجانب؛
- دعم مشاركة الكتاب المغاربة في إقامات المؤلفين خارج المغرب؛
- دعم إقامات المؤلفين التي توفر وسائل العمل والمواكبة التقنية؛
- دعم مشاركة الكتاب المغاربة في إقامة الفنون بباريس.

شروط الترشح

بالنسبة للكتاب والمؤلفين

- التوفر على الأقل على إصدارين اثنين يكون واحد منهما على الأقل منشورا من قبل إحدى مؤسسات النشر بالنسبة للكتاب المكروسين؛
 - التوفر على جوائز أو تنويهات في مجال الكتابة بالنسبة للكتاب الشباب؛
 - التوفر على دعوة أو موافقة مبدئية من قبل الإقامة المراد المشاركة فيها؛
 - التوفر على تغطية صحفية؛
 - الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.
- يمكن للجنة طلب شروط إضافية بالنسبة لإقامة الفنون بباريس.

بالنسبة للجمعيات

- التوفر على وضعية قانونية سليمة وممارسة منتظمة في مجال الكتاب؛
- التعاقد مع إدارة إقامة بالمغرب أو التوفر على دعوة من قبل إقامة بالخارج؛
- التوفر على تغطية صحية للكتاب المشاركين في الإقامة؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.

بالنسبة لإقامات المؤلفين

- التوفر على وضعية قانونية سليمة وممارسة منتظمة في الميدان؛
- التوفر على تغطية صحية للمؤلفين المشاركين في الإقامة؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال.

معايير الاختيار

- مراعاة وجهة المشروع من ناحية الجودة والإشعاع؛
- مراعاة مهنية الإقامة الفنية؛
- مراعاة القيمة الأدبية للأعمال السابقة بالنسبة للكتاب المكرسين؛
- مراعاة أهمية الجوائز المحصل عليها بالنسبة للكتاب الشبان؛
- مراعاة إتقان المرشح للغة التي ستنظم بها محترفات الإقامة.

ملحوظة: تضع اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم

يتكون ملف طلب الدعم من وثائق يدلي بها كل أصحاب المشاريع المرشحة ومن وثائق مرتبطة بكل فئة من المستفيدين :

الوثائق المشتركة :

- الاستمارة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛
- بطاقة مفصلة حول المشروع، مع تركيبته المالية؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه

الوثائق التي تهتم الكتاب والمؤلفين :

- رسالة تفصيلية لمبررات الترشيح بالنسبة للكتاب؛
- سيرة ذاتية تشير على الأقل إلى إصدارين اثنين يكون واحد منهما، على الأقل، منشورا من قبل إحدى مؤسسات النشر بالنسبة للكتاب المكرسين؛
- سيرة ذاتية تشير إلى الحصول على جوائز أو تنويهات في مجال الكتابة بالنسبة للكتاب الشباب؛
- موجز للمؤلف من خمس إلى عشر صفحات لتقديم مشروع الكتاب؛
- دعوة من قبل الإقامة المراد المشاركة فيها، أو وثيقة تثبت موافقتها المبدئية.

الوثائق التي تهتم الجمعيات:

- الملف القانوني للجمعية يتضمن الوثائق التالية:
 - القانون الأساسي؛
 - وصل الإيداع القانوني ومحضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء مكتب الجمعية.
- العقد القبلي بين الجمعية ومقر الإقامة.

الوثائق التي تهتم إقامات المؤلفين:

- السجل التجاري للمؤسسة؛
 - شهادة الإبراء الضريبي، محينة برسم السنة الجارية؛
 - شهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي للمؤسسة.
 - وثيقة تقنية تحدد الفضاءات والكفاءات المهنية ووسائل العمل التي تتوفر عليها الإقامة؛
 - وثيقة تثبت التوفر على تغطية صحية للمؤلفين المشاركين في الإقامة.
- يمكن للجنة طلب وثائق إضافية ارتباطا بالشروط المطلوبة بالنسبة لإقامة الفنون بباريس.

مبلغ الدعم

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لدعم مجال المشاركة في إقامات المؤلفين في نسبة 70 % من مبلغ الدعم الإجمالي المخصص لكل مشروع على أن لا يتجاوز 30.000 درهم للمشروع الواحد بالنسبة للكتاب و80.000 درهم، بالنسبة لإقامات المؤلفين.

. تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال وصاحب المشروع؛

- يتم إشعار صاحب المشروع مباشرة بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد النهائي في أجل لا يتعدى عشرين.
- يتسلم صاحب المشروع 70 % من مبلغ الدعم بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية، وتسليم العقد النهائي الموقع بين الجمعية ومقر الإقامة بالنسبة للجمعيات.
- يتسلم الباقي 30 % بعد إتمام الإقامة وموافاة وزارة الثقافة والاتصال بتقرير مفصل حول الأشغال أو بنتائج العمل.
- يلتزم المستفيدون من الدعم في مجال المشاركة في إقامات المؤلفين بوضع جملة "بدعم من وزارة الثقافة والاتصال"، والشعار البصري للوزارة، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم والمحددة من قبل وزارة الثقافة والاتصال، على كل المطبوعات والمنشورات والحوامل السمعية البصرية التي تعرف بالمشروع أو بالإقامة.